



قرار مجلس الوزراء

رقم (179) لسنة 2015 ميلادي
بالموافقة على منح سلفة مالية

مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2015 ميلادي ، بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2015 ميلادي .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي ، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادي ، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (42) لسنة 2015 ميلادي ، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى كتاب وزير المالية / المكلف رقم (60) المؤرخ 2015/11/2 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه الطارئ الرابع لسنة 2015 ميلادي .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3205) المؤرخ 2015/11/4 ميلادي .


قـ رـ د

مادة (1)

يوافق لوزارة المالية على منح سلفة مالية قدرها (300,000,000) ثلاثمائة مليون دينار لصالح صندوق موازنة الأسعار أو لجنة الأزمة لسد العجز في مادة الدقيق على أن تسوى السلفة فور اعتماد مشروع تعديل قانون الميزانية العامة .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .



صدر في 23 / 11 / 2015
الموافق 15 / 11 / 2015 ميلادي
1437 هجري
(محمد)